

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٢ لسنة ٢٠٠٤ «بالتفویض»
 باعتماد الحساب الختامي للاتحاد العام للغرف التجارية
 عن العام المالي ٢٠٠٢

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية؛
 وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر في ٢٠٠٢/١٢/٣١؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفویض بالاختصاصات؛

وعلى ماقرره مجلس إدارة الاتحاد العام للغرف التجارية جلسة ٢٠٠٣/٦/٢٢ باعتماد الحساب الختامي للاتحاد العام للعام المالي ٢٠٠٢؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٤/١/١٠؛

قرر:

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للاتحاد العام للغرف التجارية عن العام المالي ٢٠٠٢ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٤٨,٤٨٣,٦٦٣٧ جنيه (فقط ثلاثة ملايين وثلاثمائة وستة وثلاثون ألفاً وستمائة وسبعة وثلاثون جنيهاً وثمانية وأربعون مليوناً لا غير) وجملة المصروفات مبلغ ٢٨٣,٧١٣,٠٩ جنيه (فقط اثنان مليون وثمانمائة وثلاثون ألفاً وبعمائة وثلاثة عشر جنيهاً وتسعة قروش لا غير) ويبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٥٩٢٣,٩٥٨ جنيه (فقط خمسة وخمسين ألف وتسعمائة وثلاثة وعشرون جنيهاً وتسعمائة وثمانية وخمسون مليوناً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠٠٢/١٢/٣١ مبلغ ٣٦٧٣٦,٢٠٦ جنيه (فقط ثلاثة ملايين وستمائة وسبعة وستون ألفاً وثلاثمائة وثلاثة وستون جنيهاً ومائتان وستة مليمات لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية.

تحريراً في ٢٠٠٤/١/١٠

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / اسماعيل مازن